

مرسوم سلطاني

رقم ١٠٣ / ٢٠٠٥

بانشاء منطقة حرة بالمزيونة

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الاساسى للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٥٦ بإصدار قانون المناطق الحرة ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٦٧ بتطبيق قانون الجمارك الموحد لدول مجلس
التعاون لدول الخليج العربية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تنشأ منطقة حرة بالمزيونة على مساحة الأرض المبينة في الرسم
المرافق .

المادة الثانية : تتولى المؤسسة العامة للمناطق الصناعية تشغيل المنطقة المشار إليها
وتنمية الخدمات بها ، ويجوز للمؤسسة إسناد تشغيل هذه المنطقة
لأية جهة أخرى وذلك بعد الحصول على موافقة لجنة المناطق
الحرة .

المادة الثالثة : تطبق الحوافز والمزايا والتسهيلات المقررة في قانون المناطق الحرة
على المنطقة المشار إليها .

المادة الرابعة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٩ من ذي القعدة سنة ١٤٢٦ هـ

الموافق : ٢١ من ديسمبر سنة ٢٠٠٥ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨٠٦)